ضمانات حقوق الانسان وحمايتها على الصعيد الوطني

1 – الضمانات الدستورية والقضائية:

أ – الضمانات الدستورية:

1 - وتتمثل هذه الضمانات بالنص على حقوق الانسان قي الدساتير وتوفير حمايتها باّليات مناسبة واهمية النص في الدستور لحقوق الانسان كبيرة لان الدستور هوالقانون الاعلى الذي يبين القواعد الاساسية لشكل الدولة ونظام الحكم فيها وينظم السلطات العامة من حيث التكوين والاختصاص والعلاقات بين هذه السلطات وحدود كل سلطة والواجبات والحقوق الاساسية للافراد والجماعات ويضع الضمانات لها تجاه السلطة. كم ينص الدستور على الضمانات التي تكفل الحريات والحقوق وتحميها ويعني ذلك ان هذه الحقوق هي مبادئ دستورية وطنية يجب اتباعها واحترامها من قبل السلطة المختصة بالتشريع والقضاء والتنفيذ.

2 – الى جانب تضمين الدساتير حقوق الانسان فأن مبدأ سيادة القانون يعتبر احد الضمانات الاولى والمبدأية لحماية حقوق الانسان حين حيث تخضع سلطة الحكم في الدولة للقانون خضوع المحكومين له.

3 – ومن ضمانات حقوق الانسان مبدأ الفصل بين السلطات وهو ان تتوزع اختصاصات الدولة (التشريعة – والتنفيذية – والقضائية )بين هيئات منفصلة ومستقلة عن بعضها الاخرى مع تعاون هذه السلطات ورقابة كل منها على الاخرى بحيث يتحقق التوازن بينها بحيث ان لاتتركز السلطات في يد فرد او هيئة واحدة حتى تلك المنتجة من قبل الشعب نفسه اي البرلمان والاستكون حقوق الشعب والانسان في خطر.

ب – الضمانات القضائية: وتعني توفر ووجود رقابة قضائية على دستورية القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية للتحقق من مدى مطابقتها وامتثالها للنصوص الدستورية وهذه رقابة لاحقة على صدور القانون والعمل به تمارسها جهات قضائية مختصة بإحدى طريقتين:

1 – طريقة الدعوى الاصلية (طلب الغاء القانون) حيث يحق للافراد او لبعض الهيئات في الدولة الطعن في دستورية قانون معين من خلال الطلب من محكمة مختصة الغاء عن طريق اقامة دعوى مباشرة فإذا تبين للمحكمة عدم دستورية هذا القانون حكمت بألغائه.

2 – طريقة الدفع بعدم دستورية القانون: ويفترض هذا الاسلوب الدفع بعدم الدستورية لقانون يراد تطبيقه لقضية منظورة امام محكمة فللفرد المعني ان يحتج بعدم دستورية هذا القانون مطابقاً بعدم تطبيقه لتمنع المحكمة من تطبيقه اذا رأت ذلك صحيحاً

ج:الضمانات السياسية:

أثبتت تجارب الأمم والشعوب والدول ان توفر الضمانات الدستورية والقضائية قد لا يكفي لوحده لحماية حقوق الانسان في بلد معين دون وجود ارادة سياسية ونظام سياسي يؤمن بحقوق الانسان وحراته الاساسية. ان الديموقراطية هي الإطار الامثل والأنسب لممارسة حقوق الانسان لأن الديموقراطية هي نظام سياسي واجتماعي واقتصادي يقوم على اركان ثلاثة هي :

الركن الأول: حقوق الانسان في الحرية والمساواة وما يتفرع عنها كالحق في الحريات والحق في الشغل وتكافؤ الفرص.

الركن الثاني :دولة المؤسسات وهي الدولة التي يقوم كيانها على مؤسسات سياسية ومدنية تعلو على الافراد مهما كانت مراتبهم وانتماءاتهم العرقية والدينية والحزبية.

الركن الثالث: تداول السلطة داخل هذه المؤسسات بين السياسية المتعددة وذلك على اساس حكم الأغلبية مع حفظ حقوق الأقلية.

ثانياً: دور المنظمات الوطنية غير الحكومية:

ظاهرة المنظمات غير الحكومية او الاوربية في الأصل ثم انتشرت بعدها الى باقي دول العالم وبضمنها دول العالم الثالث.ويتوقف دور هذه المنظمات على الصعيد الوطني على جملة امور ومستلزمات.

أ – مدى استقلاليتها من الناحية المالية: اذ تضمن لها الاستقلالية المصداقية والفعالية وعدم خضوعها للحكومات اوللجهات التي تحاول الضغط عليها او توجيهها اتجاهاً معينناً من خلال تمويلها.

ب – ان تكون هذه المنظمات غير رسمية وغير خاضعة للحكومات وان يتم تأسيسها بحرية ومبادرات ذاتيةمما يضفي عليها بشكل حقيقي صفة المنظمات غير الحكومية ويعزز استقلالها في حركتها ومواقفها ونشاطاتها.

ج – الصفة التطوعية وغير المدفوعة مادياً للعاملين فيها وذلك بدعم دورها الأنساني والخدمي ويعزز الثقة بالمنظمات نفسها وبالناشطين فيها.

د – ان دور المنظمات غير الحكومية على الصعيد الدولي يواجه مشكلة طبيعة المجتمع الدولي ومبدأ السيادة للدول الذي يبقى عائقاً امام حركتها رغم التطور الذي شهده مفهوم السيادة في حين ان دورها على الصعيد الوطني يرتبط بطبيعة النظام السياسي ومدى احترامه لمؤسسات المجتمع المدني عامة والمنظمات المعنية بحقوق الانسان خاصة. وتستخدم هذه المنظمات وسائل عدة لتحقيق اهدافها وتتمثل بما يلي:

اولاً: المراقبة على سياسات الحكومات في مجال حقوق الانسان ورصد الانتهاكات في هذا الميدان أصبحت اليوم مهمة فعالة ومعترف بها في العديد من دول العالم.

ثانياً: حماية وتعزيز حقوق الانسان على المستوى الوطني والاقليمي والدولي.

ثالثاً:وتعد واحدة من مرتكزات النظمات الديموقراطي التعددي والمشاركة هذه لاتقتصر على قيام المواطنين

 بالدلاء باصواتهم لأنتخاب الاحزاب السياسية من وظائف داخل السلطة او في المعارضة . بل هي تشمل ايضاً مشاركة المنظمات غير الحكومية كجزء من مؤسسات المجتمع المدني في العملية السياسية الديموقراطية. والمنظمات غير الحكومية تمثل مؤسسات وسيطة بين الفرد والدولة اي بين المجتمع المدني والاطار المؤسسي الحكومي بهدف جعل دولة القانون من حقائق الحياة اليومية للمواطنين سواء كان ذلك في مجال الحقوق المدنية والسياسية او في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.